

الموضوع :

التشريعات الليبية

قرار اللجنة الشعبية العامة رقم ١ لسنة
١٣٧٥ ور 2007 بالاذن بتأسيس الشركة
الليبية للفنادق



جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

<http://efc2003.yoo7.com/> 00218913662383

مشرف الموقع :

abdo1953@live.co.uk

قرار اللجنة الشعبية العامة
رقم (1) لسنة 1375 و.ر. 2007 مسيحي
بإذن بتأسيس الشركة الليبية للفنادق

اللجنة الشعبية العامة ،،،،،

- بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1369 و.ر. بشأن المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية ولائحته التنفيذية .
- وعلى القانون التجاري الليبي والقوانين المكملة له وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (65) لسنة 1970 مسيحي ، بتقرير بعض الأحكام الخاصة بالتجار والشركات التجارية والإشراف عليها .
- وعلى القانون رقم (110) لسنة 1975 مسيحي ، بتقرير بعض الأحكام الخاصة بالهيئات والمؤسسات العامة وشركات القطاع العام .
- وعلى القانون رقم (13) لسنة 1980 مسيحي، بإنشاء صندوق الضمان الاجتماعي وتعديلاته ولوائحه الصادرة بمقتضاه .
- وعلى القانون رقم (21) لسنة 1369 و.ر. بتقرير بعض الأحكام في شأن مزاولة الأنشطة الاقتصادية وتعديلها ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة بمقتضاه .
- وعلى القانون رقم (7) لسنة 1372 و.ر. بشأن السياحة ، ولائحته التنفيذية .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (676) لسنة 1988 مسيحي ، بإذن لصندوق الضمان الاجتماعي في تأسيس شركة لإدارة مجمع تيبستي السياحي الترفيهي بعدين بنغازي .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (913) لسنة 1993 مسيحي ، بإذن لصندوق الضمان الاجتماعي في تأسيس شركة لتشغيل وإدارة الوحدات الفندقية والقرى السياحية .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (205) لسنة 1374 و.ر. بإنشاء المؤسسة الليبية للاستثمار .
- وبناءً على ما عرضه الأمين المساعد للجنة الشعبية العامة .
- وعلى ما قررته اللجنة الشعبية العامة في اجتماعها العادي الثاني لسنة 1369 و.ر.
- وعلى موافقة أمانة اللجنة الشعبية العامة في اجتماعها العادي التاسع والعشرين لسنة 1374 و.ر.

قررت**مـ (1) سـادة**

يؤذن للمؤسسة الليبية للاستثمار وصندوق الضمان الاجتماعي في تأسيس شركة تسمى (الشركة الليبية للفنادق) تكون لها الشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة وتمارس نشاطها وفقاً لأحكام القانون التجاري والقانون رقم (21) لسنة 1369 و.ز. المشار إليها ، وأحكام هذا القرار والنظام الأساسي للشركة .

مـ (2) سـادة

يكون المقر الرئيسي للشركة وموطنها القانوني في مدينة (طرابلس) بالجماهيرية العظمى ، ويجوز إنشاء فروع أو مكاتب لها بموافقة مجلس إدارة الشركة .

مـ (3) سـادة

مدة الشركة (25) خمس وعشرين سنة ميلادية تبدأ من تاريخ قيدها في السجل التجاري ويجوز إطالة هذه المدة أو تقصيرها بقرار من الجمعية العمومية للشركة .

مـ (4) سـادة

تتحدد أغراض الشركة بالاستثمار في المجالات السياحية وفي مجالات الفنادق والمدن والقرى السياحية ، ولها على الأخص ما يلي :-

أ- إنشاء وتملك وإدارة وتشغيل الوحدات الفندقية والمرافق التابعة لها ، مباشرة أو بالمشاركة مع شركات إدارة وطنية أو عالمية متخصصة .

ب- أراضٍ واقراض الأموال .

ج- إجراء كافة التصرفات القانونية بالنسبة لما تمتلكه من أموال منقوله أو غير منقوله أو أية حقوق أخرى بالبيع والشراء والرهن ونقل الملكية و التأجير ، وخلاف ذلك من أوجه التصرف القانوني طبقاً لأحكام التشريعات النافذة .

والشركة - في سبيل تحقيق أغراضها - أن تشرك بأي وجه من الوجوه مع غيرها من الشركات التي تمارس أعمالاً شبيهة باعمالها أو التي تعاونها على تحقيق أغراضها .

مـ (5) سـادة

حدد رأس مال الشركة بمبلغ قدره (600) مليون دينار مقسماً إلى عدد (6) ستة ملايين سهم بقيمة اسمية قدرها (100) مائة دينار للسهم الواحد ، يكتب فيه كل

من المؤسسة الليبية للاستثمار وصندوق الضمان الاجتماعي ، ولها تين الجهات طرح نسبة منه للأكتتاب العام من الأشخاص الاعتبارية العامة والخاصة والأفراد . ويجوز زيادة أو تخفيض رأس مال الشركة بقرار من الجمعية العمومية .

مـ (6) سـادة

تمسك الشركة حسابات مستقلة تقيـد فيها أصولها وخصومها وفقاً للمعايير المحاسبية المتعارف عليها وتعد من واقعها الميزانية العمومية والحسابات الختامية للشركة .

مـ (7) سـادة

تؤول إلى الشركة المنشأة بموجب أحكام هذا القرار ملكية الفنادق والوحدات المملوكة لصندوق الضمان الاجتماعي الوارد بيانها بالكشف المرفق ، وذلك بالقيمة العادلة لها وفقاً للأصول المحاسبية المتعارف عليها ، على إلا تـال الشركة إلا في حدود ما يـؤول إليها من حقوق والتزامات الفنادق المنصوص عليها ، ويـتم تـقييم الفنادق المذكورة من قبل لجنة خبراء تـشكل لهذا الغرض بـقرار من الأمين المساعد للجنة الشعبية العامة ، على أن تـنتهي من أعمالها في مدة أقصاها شهر واحد من تاريخ هذا القرار .

مـ (8) سـادة

تكون المؤسسة الليبية للاستثمار وصندوق الضمان الاجتماعي بمثابة اللجنة التـابـية للـشـرـكـة كما تكون لها صـلـاحـيـاتـ الجـمـعـيـةـ العـمـوـمـيـةـ لـهـاـ إـلـىـ حـينـ تـشـكـيلـهـاـ طـبقـاـ لـلـقـانـونـ .

مـ (9) سـادة

مع عدم الإخلال باختصاصات جهاز المراجعة المالية يـجوز أن يـعـهـدـ بـفـحـصـ وـمـرـاجـعـةـ حـسـابـاتـ الشـرـكـةـ لـمـرـاجـعـ قـانـونـيـ أوـ أـكـثـرـ يـصـدرـ بـتـكـلـيفـهـ وـتـحـدـيدـ أـتـعـابـهـ قـرارـ منـ الجـمـعـيـةـ العـمـوـمـيـةـ لـلـشـرـكـةـ ،ـ وـيـاشـرـ مـهـامـهـ طـبقـاـ لـلـتـشـريـعـاتـ النـافـذـةـ .

مـ (10) سـادة

يلـغـيـ قـرارـ اللـجـنةـ الشـعـبـيـةـ العـامـةـ رقمـ (676) لـسـنـةـ 1988ـ مـسـيـحـيـ ،ـ بـالـإـذـنـ لـصـنـدـوقـ الضـمـانـ الـاجـتـمـاعـيـ فـيـ تـأـسـيـسـ شـرـكـةـ لإـدـارـةـ مـجـمـعـ تـيـبـيـتـيـ السـيـاحـيـ التـرـفـيـهـيـ بـمـدـيـنـةـ بنـغـازـيـ وـقـرارـ اللـجـنةـ الشـعـبـيـةـ العـامـةـ رقمـ (913) لـسـنـةـ 1993ـ مـسـيـحـيـ بـالـإـذـنـ لـصـنـدـوقـ الضـمـانـ الـاجـتـمـاعـيـ فـيـ تـأـسـيـسـ شـرـكـةـ لـتـشـغـيلـ وـإـدـارـةـ الـوـحدـاتـ الـفـنـدـقـيـةـ وـالـقـرـىـ السـيـاحـيـةـ .

مـ (11) سـادـة

تشكل بقرار من أمين اللجنة الشعبية لصندوق الضمان الاجتماعي لجنة تصفية لكل شركة من الشركات المشار إليها في المادة (10) من هذا القرار تتولى حل وتصفية الشركات ، وتعتمد نتائج أعمال هاتين اللجنتين بقرار من الجمعية العمومية للصندوق .

مـ (12) سـادـة

يصدر النظام الأساسي للشركة بقرار من الجمعية العمومية أو من له صلاحياتها ، بناء على عرض من مجلس إدارتها .

مـ (13) سـادـة

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار ، وعلى كل من صندوق الضمان الاجتماعي والمؤسسة الليبية للاستثمار اتخاذ الإجراءات وإصدار القرارات اللازمة للتنفيذ .

مـ (14) سـادـة

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه وينشر في مدونة الإجراءات .

اللجنة الشعبية العامة

صدر في : 17/ ذي الحجة

الموافق : 01/ 06/ 1375 هـ و. 2007 مسيحي

الكشف المرفق بقرار اللجنة الشعبية العامة
رقم (1) لسنة 1375 ق.م. 2007 مسيحي
بإلان بتأسيس الشركة الليبية للفنادق

الفندق الكبير	.1
فندق المهاري بطرابلس	.2
فندق باب البحر	.3
فندق باب المدينة	.4
فندق باب الجديد	.5
فندق الواحات	.6
القرية العائلية جنزور	.7
فندق قوز النبك / مصراته	.8
فندق زليتن	.9
فندق الزيتونة	.10
فندق الرابطة	.11
فندق الجبل	.12
فندق تيبستي	.13
فندق أوزو	.14
فندق المسيرة طبرق	.15
قرية فاريونس	.16
مجمع قصر المؤتمرات / سرت	.17
فندق المهاري سرت	.18
فندق اجدابيا	.19
فندق بران الشاطئ	.20